والسيئة فان الحسنة تكتب له والسيئة لا تكتب عليه بخلاف
الثلاث الاول فانه لا يترتب عليها ثواب ولا عقاب والخامسة
العزم وهو قوة القصد والجزم به فقال بعضهم وهو كالاقسام
السابقة والمحكي عن المحققين المؤاخذة به وهو الصحيح
وممن قاله ابو بكر القاضي ابو بكر قال القلعي عما ضره
في الحال عامة السلف واهل العلم من الفقهاء والمحدثين
والمتكلمين على ما ذهب اليه القلعي ابو بكر انتهى ويدل
للمؤاخذة به حديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه
ثم ان العزم على الكبيرة وان كان سيئة فهو دون
فعل الكبيرة المعزوم عليها وتردد في ذلك القاضي
ابو بكر رواه البخاري ومسلم بعزه المروق وهو حديث
عظيم فانظر من النظر وهو كما قال الجوهري تامل الشي
يا اخي تر الستعطافه شفقة لتكون ادعى الى الامتثال
والقبول وفقنا الله تعالى دعا بالتوفيق لعزته اذ لم
يذكر في القران الا مرة واحدة في قوله وما توفيقي
الا بالله واما قوله ان يريدا اصلاحا يوفق الله
بينهما فهو من الموافقة وقوله وفقنا يحتمل ان
يريد بالضمير نفسه فقط او هو وغيره وعلى الاول
انه نون العظمة لانه يجوز للانسان تعظيم نفسه
اذا بلغ درجة التاليف كما نص عليه شراح الرسالة
القيروانية وفي الحديث ليس منا من لم يتعاظم بالعلم

والعلم

فانظر

تعالى

والعالم اشبه الناس بالجماعة وتقديم المراد به عند قوله
وكل عجز من واياك بدا بنفسه لانه يندب للانسان ان
يقدم نفسه في الامور الدينية ومن هذا يعلم ان قول بعض
الناس وبدا بكم يبدو قول من قال تقبل الله منكم ومنه
مخالف للسنة كما قال ابو الحسن الشاذلي يعني انه ذكر ان
يبدا بنفسه في الدعاء بما نصه هذا في الدعاء
والكتابة واما ان كتب كتابا لغيره واراد ان يدعو
فانه يبدا بالمكتوب اليه وقيل يبدا بنفسه وقيل
مخير وحكي عن مالك رضي الله عنه انه قال ان كان
المكتوب اليه اكبر من الكاتب بدا به وان كان الكاتب اكبر
بدا بنفسه وهي فائدة حسنة انتهى قوله هذا في
الدعاء في الكتابة اي في الكتاب الذي يوصل الى الغير
بالدعاء بخير لكتابة رب اغفر لي ولوالدي كما في الايتين
فان قلت يرد على هذا قول سيدي المكلف يرحمك الله
فانه لم يبدا بنفسه فالجواب عن ذلك من وجهين
الاول انه لما كان وسيلة الى حقائق الاخرة اغتفر ذلك
الثاني ان الاول يحمل على من دعا لنفسه ولغيره
والثاني يحمل على من دعا لغيره وانظر ما المراد بالكبر
اكبر هل في السن او في النسب او في العلم الظاهر ان
المراد يعم الجميع وربما يشعر به قوله صلى الله
عليه وسلم لا تؤخر المجالس الا لثلاث لذي علم
او ذي سن او ذي نسب والظاهر انه
اذا كان مساويا يخير وذكر في العقيدة البرهانية

بب

الابنا